" ويعتمد " ندبا في قضاء الحاجة " جالسا يساره " وينصب اليمنى تكريما لها بأن يضع أصابعها على الأرض ويرفع باقيها ويضم - كما قال الأذرعي - فخذيه لأن ذلك أسهل لخروج الخارج ومقتضى هذا التسوية في قضاء الحاجة بين القائم والقاعد نعم لو بال قائما فرج بينهما فيعتمدهما - كما قاله الشارح - خوفا من التنجيس . ويندب له أن يرفع لقضاء الحاجة ثوبه عن عورته شيئا فشيئا إلا إن خاف تنجس ثوبه فيرفعه بقدر حاجته ويسبله شيئا فشيئا قبل انقضاء قيامه